

البرهان في علوم القرآن

وقوله وإذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس يعني عبد الله بن سلام .
وقوله إن الذين ينادونك من وراء الحجرات قال الضحاك وهو الأقرع بن حابس .
وقوله تعالى يا أيها الناس اتقوا ربكم لم يدخل فيه الأطفال والمجانين .
ثم التخصيص بجيء تارة في آخر الآية كقوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فهذا عام في
البالغة والصغيرة عاقله او مجنونة ثم خص في آخرها بقوله فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا
الآية فخصها بالعاقلة البالغة لأن من عداها عبارتها ملغاة في العفو .
ونظيره قوله والمطلقات يتربصن بأنفسهن فإنه عام في البائنة والرجعية ثم خصها بالرجعية
بقوله وبعولتهن احق بردهن في ذلك لأن البائنة لاتراجع .
وتارة في اولها كقوله تعالى ولا يحل لكم ان تآخذوا مما آتيتموهن شيئا فإن هذا خاص في
الذي أعطاهما الزوج ثم قال بعد فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به
فهذا عام فيما اعطاها الزوج او غيره إذا كان ملكا لها .
وقد يأخذ التخصيص من آية اخرى كقوله تعالى ومن يولهم يؤمئذ